

قرار من وزير المالية مؤرخ في 20 ماي 2011 يتعلق بفتح مناظرة للدخول إلى مرحلة التكوين المستمر للترقية إلى رتبة رقيب للديوانة للديوانة بعنوان سنة 2011.

راك رسمي عدد 37 بتاريخ 2011.05.24  
إيداع قانوني بتاريخ 2011.05.25

المشار إليه أعلاه والمتعلق بتنظيم مرحلة التكوين المستمر المذكورة أعلاه.

الفصل 2 . يجرى الاختباران الكتابيان يوم 8 جويلية 2011 والأيام الموالية.

الفصل 3 . تختتم قائمة الترشيحات يوم 4 جوان 2011.

الفصل 4 . حدد عدد البقاع المفتوحة لمتابعة مرحلة التكوين المستمر المشار إليها بالفصل الأول من هذا القرار بعشرين (20).

الفصل 5 . ترسل مطالب المشاركة عن طريق التسلسل الإداري إلى الإدارة العامة للديوانة (إدارة الأعوان والتكوين) وتسجل وجوبا بمكتب الضبط للإدارة المذكورة.

تونس في 20 ماي 2011.

وزير المالية

جلول عباد

اطلع عليه

الوزير الأول

الباجي قائد السبسي

إن وزير المالية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 46 لسنة 1995 المؤرخ في 15 ماي 1995 والمتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الديوانة كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 102 لسنة 1996 المؤرخ في 18 نوفمبر 1996،

وعلى الأمر عدد 2311 لسنة 1996 المؤرخ في 3 ديسمبر 1996 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المصالح الديوانية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة (الفصل 39 فقرة أولى منه)،

وعلى الأمر عدد 4130 لسنة 2007 المؤرخ في 18 ديسمبر 2007 المتعلق بضبط مراحل تكوين أعوان الديوانة وخاصة الفصل 26 منه،

وعلى قرار وزير المالية المؤرخ في 7 أفريل 2008 والمتعلق بتنظيم مرحلة التكوين المستمر للترقية إلى رتبة رقيب للديوانة. قرر ما يلي :

الفصل الأول . تفتح بوزارة المالية (الإدارة العامة للديوانة) مناظرة للدخول إلى مرحلة التكوين المستمر للترقية إلى رتبة رقيب للديوانة بعنوان سنة 2011 طبقا للشروط المبينة بالقرار